223851 ـ يقصر الحجاج من غير أهل مكة الصلاة في منى وعرفات ومزدلفة

السؤال

بالنسبة للقادمين للحج من غير مكة سفراً من مناطق المملكة أو خارجها ، فهم يصلون قصراً بلا جمع في اليوم الثامن ، وقصراً وجمعاً في التاسع ، فماذا عن يوم النحر وأيام التشريق ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الحاج القادم من خارج مكة ؛ صلاته يوم النحر وأيام التشريق : لا تختلف عن صلاته يوم التروية وعرفة وليلة مزدلفة ، من حيث قصر الصلاة .

فيقصر الصلاة في جميع الأيام ، فيصلي الصلاة الرباعية (الظهر والعصر والعشاء) ركعتين ، هكذا فعل الرسول صلى الله عليه وسلم .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله :

"والسنة [يعني : للحجاج في منى] أن يصلوا كل صلاة في وقتها ؛ قصرا بلا جمع ، إلا المغرب والفجر : فلا يُقصران .... ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالناس بمنى وعرفة ومزدلفة قصرا " .

انتهى من " مجموع فتاوى الشيخ ابن باز " (16/67-86) بتصرف يسير .

وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : ما حكم الجمع في السفر بمنى ، وهناك من يجمع في السفر مطلقا ، سواء كان سائرا أو نازلا ، ويجمع بمنى يوم التروية وأيام التشريق بحجة أنه مسافر ، أفتونا مأجورين في كيفية الصلاة في هذه الأوقات ؟

فأجاب : "في منى : السنة القصر دون الجمع ، والنبي صلى الله عليه وسلم صلى قصرا بدون جمع في منى ؛ لأنه مقيم مستريح ، السنة أن يقصر ولا يجمع .

وهكذا المسافر : إذا نزل واستراح : الأفضل أن يصلي قصرا بلا جمع ، وإن جمع فلا حرج ، فقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم في تبوك وهو نازل ، جمعا ، وقد روي الأمران عنه صلى الله عليه وسلم ، فقد صلى قصرا دون جمع في منى في حجة الوداع في آخر حياته ، ولم يعش بعدها إلا ثلاثة أشهر ، وكان يصلي في منى ركعتين من دون جمع ، الظهر وحدها والعصر وحدها والمغرب وحدها والعشاء وحدها ، هذا هو السنة في أيام الحج اقتداء به صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه قال : (خذوا عني

مناسككم) والله تعالى يقول : (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ)" .
انتهى من " مجموع فتاوى الشيخ ابن باز " (30/210-211) .

وأما أهل مكة الآن فقد سبق في الفتوى رقم :(109238) أنهم يقصرون الصلاة في عرفات ومزدلفة ، ويتمونها في منى ، لأن مكة قد توسعت وصارت منى كأنها حي من أحياء مكة .

والله أعلم .